

وزارة الشؤون الاجتماعية

قرار وزاري رقم (62/ت) لسنة 2022

بتعديل نص المادة (56) من لائحة تنظيم العمل

التعاوي المرفقة بالقرار الوزاري رقم

(46/ت) لسنة 2021

وزير الشؤون الاجتماعية والتنمية المجتمعية:

- بعد الاطلاع على القانون رقم (24) لسنة 1979 في شأن الجمعيات التعاونية والمعدل بالقانون رقم (118) لسنة 2013.
- وعلى المرسوم رقم (50) لسنة 2017 بشأن وزارة الشؤون الاجتماعية.
- وعلى القرار الوزاري رقم (165/ت) لسنة 2013 بشأن اللائحة التنفيذية للمرسوم بقانون رقم (24) لسنة 1979 في شأن الجمعيات التعاونية والمعدل بالقانون رقم (118) لسنة 2013 و تعديلاته.
- وعلى القرار الوزاري رقم (46/ت) لسنة 2021 بشأن إصدار لائحة العمل التعاوني و تعديلاته.
- وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة.

المحامي مسفر عايش

mesferlaw.com



((قر))

مادة (أولى)

يستبدل نص المادة (56) من لائحة تنظيم العمل التعاوني المرفقة بالقرار الوزاري رقم (46/ت) لسنة 2021 بالنص التالي:
مادة (56):

مدة عقود التوظيف في الجمعيات التعاونية سنتين للوظائف الإشرافية وسنة واحدة لباقي الوظائف ويجوز تجديد العقود لمدة أو مدد مماثلة.

مادة (ثانية)

يعمل بهذا القرار من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وعلى جهات الاختصاص تنفيذ ما جاء فيه.

وزير الشؤون الاجتماعية والتنمية المجتمعية

وووزير الدولة لشؤون الإسكان والتطوير العمراني

مبارك زيد العرو

صدر في: 17 شوال 1443 هـ

الموافق: 18 مايو 2022 م